

أعتمد وأصادق على هذا الأمر وفقاً للمادة الخامسة من قانون بلدية مسقط الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٨ وتعديلاته ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

سيف بن حمد بن سعود  
وزير ديوان البلاط السلطاني

صدر في : ١٩ من جمادى الآخرة ١٤٢٠هـ  
الموافق : ٢٩ من سبتمبر ١٩٩٩م

نشر هذا الأمر المحلي في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٧)  
الصادرة في ١٦/١٠/١٩٩٩م

## الحرس السلطاني العماني

قرار رقم ٩٩/١

بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي لصندوق

تقاعد الحرس السلطاني العماني الصادر بالقرار رقم ٩٤/١

قائد الحرس السلطاني العماني .

إستناداً إلى المرسوم السلطاني ٩٣/٣ بإنشاء صندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني .

وإلى القرار رقم ٩٤/١ بإصدار النظام الأساسي لصندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني .  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (٨) من القرار رقم ٩٤/١ المشار إليه ، النص الآتي :

« مادة (٨) : يكون للصندوق مجلس إدارة برئاسة قائد الحرس وعضوية :

أ - أحد مساعدي القائد نائباً للرئيس .

ب - أربعة من العسكريين وواحد من المدنيين يصدر بتسميتهم قرار من

القائد، وتكون عضويتهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

ج - ممثل لوزارة المالية يرشحه الوزير المشرف على وزارة المالية .

وتحدد مكافأة العضوية بقرار من القائد . »

مادة (٢) : تضاف مادة برقم (٨ مكرراً) ، نصها الآتي :

« مادة (٨ مكرراً) : إلى أن يتم تعيين مدير للصندوق، يختار القائد من بين أعضاء

المجلس مقررأ له، وعند تعيين المدير يكون عضواً بالمجلس ومقررأ له . »

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

لواء ركن / حمود بن حميد بن محمد البادي

قائد الحرس السلطاني العماني

صدر في : ١٧ من محرم ١٤٢٠هـ

الموافق : ٣ من مايو ١٩٩٩م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٤٧)  
الصادرة في ١٥/٥/١٩٩٩م

قرار رقم ٩٩/٣

بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي لصندوق تقاعد

الحرس السلطاني العماني

استناداً إلى النظام الأساسي لصندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني الصادر بالقرار

رقم ٩٤/١ وتعديلاته .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص البند (١) من الفقرة (ج) من المادة (١١) من النظام الأساسي لصندوق

تقاعد الحرس السلطاني العماني ، المشار إليه ، النص الآتي :

« (١) إعداد مشروعات الأنظمة واللوائح اللازمة لإدارة الصندوق وعرضها على

مجلس الإدارة للنظر في إصدارها » .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

لواء ركن / حمود بن حميد بن محمد البادي

قائد الحرس السلطاني العماني

صدر في : ٦ من ربيع الأول ١٤٢٠هـ

الموافق : ٢٠ من يونيو ١٩٩٩م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٠)  
الصادرة في ٧/٣/١٩٩٩م